

Distr: Limited  
17 June 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
الدورة الحادية والخمسون  
فيينا، ١١-٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

## مشروع التقرير

## الفصل الثاني

إضافة

## جيم- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين

- ١- أحاطت اللجنة علما، مع الإعراب عن التقدير، بتقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين (A/AC.105/911)، الذي تضمّن نتائج مداولاتها حول البنود التي أسندتها إليها الجمعية العامة في قرارها ٦٢/٢١٧.
- ٢- وأعربت اللجنة عن تقديرها للسيد أبو بكر الصديق قجار (الجزائر) لما أبداه من قيادة قديرة وما قدّمه من إسهامات أثناء الدورة الخامسة والأربعين للجنة الفرعية.
- ٣- وألقى كلمة في إطار هذا البند كل من ممثلي الاتحاد الروسي وألمانيا وإندونيسيا وإيطاليا وباكستان والجمهورية التشيكية وشيلي والصين وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكولومبيا والمكسيك ونيجيريا والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليابان. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى أيضا ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتصل بهذا البند.
- ٤- واستمعت اللجنة في إطار هذا البند من جدول الأعمال إلى العروض الإيضاحية التالية:



- (أ) "نشاط الاتحاد الروسي بشأن مشكلة الحطام الفضائي"، قدّمه د. ف. غورويتس (الاتحاد الروسي)؛
- (ب) "سنتينيل آسيا: تعاون الملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ"، قدّمه م. كاجي (اليابان)؛
- (ج) "خدمات وتطبيقات الرسم السريع للخرائط لأغراض الاستجابة في حالات الطوارئ"، قدّمه ه. ميل (ألمانيا)؛
- (د) "آراء الشباب في بناء القدرات من أجل إدارة الكوارث في المجتمعات المحلية، في سياق الكوارث التي نزلت مؤخرا بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ"، قدّمه ب. ثاكوري (المجلس الاستشاري لجيل الفضاء)؛
- (هـ) "خطر الأجرام السماوية الصغيرة: اقتراب الأوان لاتخاذ قرار دولي"، قدّمه ف. شانغ دياز (رابطة مستكشفي الفضاء)؛
- (و) "تقديم إطار عمل جديد لإدارة حركة المرور الفضائي"، قدّمه ج. كاتينا (المجلس الاستشاري لجيل الفضاء)؛
- (ز) المشروع الدولي RIM-PAMELA: استقصاء التدفقات الكونية من الجسيمات المضادة"، قدّمه أ. غالير (الاتحاد الروسي).
- ٥- وأحاطت اللجنة علما مع الاهتمام بتقرير الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بأنشطة الفضاء الخارجي عن أعمال دورته الثامنة والعشرين (A/AC.105/909) وبتقرير الأمين العام عن تنسيق الأنشطة ذات الصلة بالفضاء ضمن منظومة الأمم المتحدة: التوجهات والنتائج المرتقبة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/AC.105/910).
- ٦- وفي الجلسة ٥٨٦، ألقى رئيس الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بأنشطة الفضاء الخارجي، فرانثيسكو بيسانو، من برنامج التطبيقات الساتلية العملياتية التابع لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، كلمةً تحدّث فيها عن أعمال الاجتماع المشترك بين الوكالات في دورته الثامنة والعشرين التي عُقدت في جنيف من ١٦ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.
- ٧- واتفقت اللجنة أنه ينبغي، وفقا للرغبة التي أعرب عنها الاجتماع المشترك بين الوكالات في دورته الثامنة والعشرين (A/AC.105/909، الفقرة ٤٣)، أن يُقدّم الاجتماع تقاريره إلى اللجنة مباشرة وأن يكفل أوسع مشاركة ممكنة لكيانات الأمم المتحدة في الاجتماع.

## ١ - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

## (أ) أنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

٨ - قدّم خبير التطبيقات الفضائية أمام اللجنة عرضاً موجزاً للاستراتيجية العامة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

٩ - وأحاطت اللجنة علماً بالمجالات المواضيعية ذات الأولوية لدى البرنامج، المشار إليها في تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/900، الفقرة ٥) وفي تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين (A/AC.105/911، الفقرة ٣١). ولاحظت اللجنة أن من الضروري لضمان سلامة جهود البرنامج الإجمالية، أن يواصل البرنامج تضمين أنشطته كل المجالات المواضيعية ذات الأولوية، مثل إدارة الموارد الطبيعية والرصد البيئي، وإدارة الكوارث، والتعليم عن بعد، والرعاية الصحية عن بعد، وعلوم الفضاء الأساسية.

١٠ - وأحاطت اللجنة علماً بالأنشطة التي نفذها البرنامج في عام ٢٠٠٧، والمبينة في تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية (A/AC.105/911، الفقرات ٣٦ إلى ٣٩) وفي تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/900، الفقرة ٥٥ والمرفق الأول). وأعربت اللجنة عن تقديرها لمكتب شؤون الفضاء الخارجي للأسلوب الذي نُفذت به أنشطة البرنامج بالأموال المحدودة المتاحة. وأعربت اللجنة أيضاً عن تقديرها للحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي مولت تلك الأنشطة. ولاحظت اللجنة بارتياح أنه يجري إحراز المزيد من التقدم في تنفيذ أنشطة البرنامج لعام ٢٠٠٨، وفقاً لما هو مبين في تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/911، الفقرة ٤٠).

١١ - ولاحظت اللجنة بارتياح أن البرنامج يساعد البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية على المشاركة في الأنشطة الفضائية الجاري تنفيذها عملاً بمختلف توصيات اليونسيس الثالث وعلى الاستفادة من هذه الأنشطة.

١٢ - ولاحظت اللجنة بارتياح الأعمال التي نفذها مكتب شؤون الفضاء الخارجي في إطار البرنامج.

١٣ - وأعربت اللجنة مرة أخرى عن قلقها من كون الموارد المالية المتاحة للبرنامج لا تزال محدودة، وناشدت مجتمع المانحين أن يدعم البرنامج من خلال التبرعات. ورأت اللجنة أن الموارد المحدودة المتاحة للأمم المتحدة ينبغي توجيهها نحو الأنشطة ذات الأولوية العليا؛ ونوّهت

بأن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية نشاط ذو أولوية بين أنشطة مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

١٤ - مؤتمرات برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ودوراته التدريبية وحلقات عمله  
 ١٤ - أيدت اللجنة حلقات العمل والدورات التدريبية والندوات واجتماعات الخبراء المزمع عقدها في المدة المتبقية من عام ٢٠٠٨، وأعربت عن تقديرها لإندونيسا وبلغاريا وبوركينا فاسو وتايلند وكولومبيا وكينيا والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة والنمسا والهند والولايات المتحدة، وكذلك لوكالة الفضاء الأوروبية والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، مشاركتها في رعاية هذه الأنشطة واستضافتها ودعمها (A/AC.105/900، المرفق الثاني).  
 ١٥ - وأيدت اللجنة برنامج حلقات العمل والدورات التدريبية والندوات والمؤتمرات التالية المزمع عقدها في عام ٢٠٠٩ لصالح البلدان النامية:

(أ) ست حلقات عمل وندوات حول التطبيقات المتكاملة لتكنولوجيات الفضاء الخاصة بالتنمية المستدامة وتخفيف آثار الكوارث والرصد البيئي. وسوف تناول هذه الحلقات والندوات أيضا المسائل المتصلة بإدارة الموارد الطبيعية ومختلف المسائل المتصلة ببرامج الأمم المتحدة العالمية للتنمية؛

(ب) حلقة عمل واحدة حول استخدام النظم العالمية لسواتل الملاحية في التطبيقات المتكاملة؛

(ج) دورة تدريبية واحدة حول النظام المعان بالسواتل لأغراض البحث والإنقاذ؛

(د) حلقة عمل واحدة حول قانون الفضاء؛

(هـ) حلقة عمل واحدة حول علوم الفضاء الأساسية؛

١٦ - ولاحظت اللجنة بعين التقدير أن البلدان التي تستضيف المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، تقدم الكثير من الدعم المالي والعيني إلى هذه المراكز.

٢٤ - الزمالات الطويلة الأمد للتدريب المتعمق

١٧ - أعربت اللجنة عن تقديرها لحكومة إيطاليا إذ قدمت، من خلال معهد البوليتكنيك في تورينو ومعهد ماريو بويلا للدراسات العليا وبفضل تعاون معهد غاليليو فيراريس الوطني

للتقنيات الكهربائية، خمس زمالات مدة كل منها ١٢ شهرا للدراسات العليا في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحه وما يتصل بها من تطبيقات.

١٨- وأعربت اللجنة عن تقديرها لحكومة الأرجنتين إذ قدمت، من خلال اللجنة الوطنية المعنية بالأنشطة الفضائية، زمالات لدورة تدريبية مدتها ستة أسابيع في كلية التدريب المتقدم على إيكولوجيا الانتشار الوبائي التابعة لمعهد ماريو غوليتش للدراسات الفضائية المتقدمة في قرطبة، الأرجنتين.

١٩- ولاحظت اللجنة أنه سيُطلق في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ برنامج زمالات جديد، يُسمى "الزمالات المشتركة بين الأمم المتحدة وأفريقيا في مجال الرعاية الصحية عن بعد"، بالتعاون مع دائرة الرعاية الصحية عن بعد في كلية نيلسون ر. منديلا للطب في جامعة كوازولو-ناتال، جنوب أفريقيا، والجمعية الدولية للتطبيب عن بعد والرعاية الصحية الإلكترونية. وسوف يوفر برنامج الزمالات تدريبا قصير الأمد في التطبيب عن بعد لما يتراوح بين ٤٠ و ٨٠ طبيبا في عدد يتراوح ما بين بلدين وأربعة بلدان أفريقية كل سنة.

٢٠- ولاحظت اللجنة أن من المهم زيادة فرص التعليم المتعمق في جميع مجالات علم الفضاء وتكنولوجياه وتطبيقاته من خلال الزمالات الطويلة الأمد، وحثت الدول الأعضاء على إتاحة فرص كهذه في معاهدها ذات الصلة.

#### ٣٤ الخدمات الاستشارية التقنية

٢١- لاحظت اللجنة بعين التقدير الخدمات الاستشارية التقنية الموفرة في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية لدعم الأنشطة والمشاريع المشجعة على التعاون الإقليمي في مجال التطبيقات الفضائية، المشار إليها في تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/900)، الفقرات ٣٤-٤٢).

#### (ب) دائرة المعلومات الفضائية الدولية

٢٢- لاحظت اللجنة بارتياح صدور المنشور المعنون *Highlights in Space 2007*.<sup>(١)</sup>

(1) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.08.I.7.

٢٣- ولاحظت اللجنة بارتياح أن الأمانة واصلت تعزيز دائرة المعلومات الفضائية الدولية والموقع الشبكي الخاص بمكتب شؤون الفضاء الخارجي (www.unoosa.org). ولاحظت اللجنة بارتياح أيضا أن الأمانة تحتفظ بموقع شبكي حول تنسيق أنشطة الفضاء الخارجي ضمن منظومة الأمم المتحدة (www.uncosa.unvienna.org).

### (ج) التعاون الإقليمي والأقليمي

٢٤- لاحظت اللجنة بارتياح أن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية يواصل التشديد على التعاون مع الدول الأعضاء على الصعيدين الإقليمي والدولي بهدف دعم المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة.

٢٥- ولاحظت اللجنة أيضا أن الجمعية العامة وافقت في قرارها ٢١٧/٦٢ على أن تواصل هذه المراكز الإقليمية تقديم تقارير سنوية عن أنشطتها إلى اللجنة.

٢٦- ولاحظت اللجنة أن أبرز أنشطة المراكز الإقليمية المدعومة في إطار البرنامج في عام ٢٠٠٧ والأنشطة المزمع الاضطلاع بها في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ مشمولة بتقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/900، المرفق الثالث).

٢٧- ولاحظت اللجنة أن حكومة الهند دأبت على تقديم دعم قوي إلى المركز الإقليمي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ منذ إنشائه في عام ١٩٩٥، ومن ذلك الدعم إتاحة ما يلزمه من مرافق وخبرات فنية من خلال المؤسسة الهندية لأبحاث الفضاء ووزارة الشؤون الفضائية. ولاحظت اللجنة أيضا أن المركز عقد حتى الآن ٢٧ دورة دراسية للخريجين مدة كل منها تسعة أشهر.

٢٨- ولاحظت اللجنة أن المركز الإقليمي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في أمريكا اللاتينية والكاريبي بدأ عام ٢٠٠٣ في تنظيم دورات دراسية للخريجين مدة كل منها تسعة أشهر، وأنه يتلقى دعما قويا من حكومتي البرازيل والمكسيك ومن المعهد الوطني البرازيلي لبحوث الفضاء والمعهد الوطني المكسيكي للفيزياء الفلكية والبصريات والإلكترونيات. وقد عقد الفرع البرازيلي للمركز حتى الآن خمس دورات دراسية للخريجين تناولت الاستشعار عن بعد ونظم المعلومات الجغرافية. أما الفرع المكسيكي للمركز فقد عقد دورتين دراسيتين للخريجين في الاستشعار عن بعد ونظم المعلومات الجغرافية ودورة واحدة في الاتصالات الساتلية وأعدّ دورة دراسية في علم الفضاء والغلاف الجوي يُقدّمها في عام ٢٠٠٨.

٢٩- ولاحظت اللجنة أنّ المركز الإقليمي الأفريقي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء - باللغة الفرنسية، ينظّم منذ تدشينه في عام ١٩٩٨ دورات دراسية للخريجين مدة كل منها تسعة أشهر، وأنه يتلقى دعماً فعالاً من حكومتي الجزائر والمغرب ومن المركز الملكي للاستشعار عن بعد والمدرسة المحمدية للمهندسين ومعهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة والمعهد الوطني للاتصالات والمديرية الوطنية للأرصاد الجوية. ولاحظت اللجنة أنّ المركز عقد حتى الآن تسع دورات دراسية للخريجين مدة كل منها تسعة أشهر تناولت الاستشعار عن بعد ونظم المعلومات الجغرافية، والاتصالات الساتلية والأرصاد الجوية الساتلية، والمناخ العالمي.

٣٠- ولاحظت اللجنة أنّ المركز الإقليمي الأفريقي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء - باللغة الإنكليزية، نظّم، منذ تدشينه في عام ١٩٩٨ تحت رعاية الوكالة الوطنية النيجيرية للبحث والتطوير في مجال الفضاء، ١٢ دورة دراسية للخريجين مدة كل منها تسعة أشهر.

٣١- ونوّهت اللجنة بمنشور بناء القدرات في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء: المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، الذي يحتوي على معلومات شاملة عن تطوّر المراكز الإقليمية وإنجازاتها منذ افتتاحها (ST/SPACE/39).

٣٢- وأكدت اللجنة أن تعزيز التعاون على الصعيدين الإقليمي والأقليمي أمر مهم من أجل بناء القدرات في مجال الأنشطة الفضائية. وفي هذا الصدد، نوّهت اللجنة مع الإعراب عن التقدير بالجهود المبذولة على الصعيد الإقليمي من خلال عدة أنشطة وعمليات جارية، بما في ذلك الدورات السنوية التي يعقدها المنتدى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ، ومؤتمرات القيادات الأفريقية بشأن تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، التي تُعقد كل سنتين، وسلسلة مؤتمرات الفضاء في القارة الأمريكية.

٣٣- ونوّهت اللجنة كذلك بأن منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ توفر ترتيباً تعاونياً للترويج لاستخدام الفضاء في الأغراض السلمية في المنطقة، وقد نظّمت دورة تدريبية في تطبيقات تكنولوجيا الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ للراغبين في نيل درجة الماجستير في هذا المضمار.

٣٤- كما نوّهت اللجنة مع الإعراب عن الارتياح بأن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية عمد منذ عام ٢٠٠٥ إلى توجيه أنشطته نحو دعم المشاريع الريادية المنخفضة التكلفة أو العديمة التكلفة، التي يمكن أن تُسهم في التنمية المستدامة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وقد أدّى توسيع نطاق تركيز البرنامج على تلك المشاريع إلى تحقيق نتائج ملموسة.

٣٥- ولاحظت اللجنة أن البرنامج قد نفذ، ضمن ميزانيته المحدودة وبالتبرعات من كل كيان مشارك، مشاريع ريادية في مجالات مواضيعية مختلفة، وسعى إلى زيادة ما يقدمه من دعم للمشاريع الريادية ذات الأهمية الوطنية أو الإقليمية في البلدان النامية. كما لاحظت أن المكتب سوف يواصل تلك الجهود بفضل الدعم الطوعي من الكيانات المشاركة، استناداً إلى المبدأ الذي يقتضي عدم إحالة الأموال فيما بين الأطراف في أي مشروع. ولسوف يركز المكتب أيضاً على قابلية المشاريع للاستدامة بغية تطبيق التكنولوجيات الفضائية في المجالات التي تُسهم في النمو الاقتصادي والاجتماعي.

٣٦- ولاحظت اللجنة كذلك أن المكتب يرحب بعروض المشاركة في رعاية مشاريع يُضطلع بها في المستقبل وتعود بالنفع على البلدان النامية.

#### (د) النظام الساتلي الدولي للبحث والإنقاذ

٣٧- استذكرت اللجنة أنها كانت قد اتفقت خلال دورتها الرابعة والأربعين، على أن تنظر سنوياً في تقرير عن أنشطة النظام الساتلي الدولي للبحث والإنقاذ (كوسباس-سارسات)، ضمن نطاق نظرها في أعمال برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، وعلى أن تقدم الدول الأعضاء تقارير عن أنشطتها فيما يخصّ النظام "كوسباس-سارسات".<sup>(٢)</sup>

٣٨- ولاحظت اللجنة بارتياح أن النظام "كوسباس-سارسات" يستخدم تكنولوجيا الفضاء من أجل إنقاذ المستغيثين في جميع أنحاء الكرة الأرضية. ومنذ دخول هذا النظام مرحلة العمل في عام ١٩٨٢ عمد إلى نشر أجهزة إرشاد تناظرية ورقمية للإغاثة في حالات الطوارئ في جميع أنحاء العالم، وكذلك إلى توسيع نطاق قطاعه الفضائي لكي يشمل وضع حمولات تكنولوجية مخصصة لهذا الغرض على متن سواتل في مدارات ثابتة بالنسبة للأرض وفي مدارات أرضية منخفضة، وتوفّر هذه السواتل حالياً إشارات الإنذار.

٣٩- كما لاحظت اللجنة بارتياح أن النظام كوسباس-سارسات "يضمّ حالياً ٣٨ دولة عضواً، تتيح سبعة سواتل قطبية المدار وخمسة سواتل ثابتة المدار بالنسبة للأرض، توفّر تغطية عالمية النطاق لأجهزة الإرشاد المخصصة للبحث والإنقاذ. ومنذ عام ١٩٨٢، ساعد هذا النظام على إنقاذ حياة ٢٢ ٠٠٠ شخص تقريباً.

(2) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٦٠ والتصويب (A/56/20 و Corr.1)، الفقرة ٢٢٠.



٤٠ - وأحاطت اللجنة علماً بعملية الاستغناء التدريجي عن أجهزة الإرشاد العاملة بتردد ١٢١,٥ ميغاهيرتز، ومن المزمع أن يتم هذا الاستغناء في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٩. ونوّهت اللجنة بارتياح بالجهود المبذولة على نطاق واسع من أجل التوعية بهذا التغيير البرنامجي.

٤١ - وأحاطت اللجنة علماً أيضاً بالجهود الجاري بذلها من أجل إنشاء قاعدة بيانات دولية لتسجيل أجهزة الإرشاد خاصة بنظام كوسباس-سارسات، من شأنها أن تمكن مالكي أجهزة الإرشاد في البلدان التي لا تسجل أجهزة الإرشاد من القيام بذلك، وأن تمكن البلدان التي لديها دائرة خدمات لتسجيل أجهزة الإرشاد لكنها ليست متاحة عبر الإنترنت من أن تسجل أجهزة الإرشاد الخاصة بها لدى قاعدة البيانات هذه.

٤٢ - وأحاطت اللجنة علماً كذلك بما يجري من استكشاف لإمكانية استخدام السواتل في المدار الأرضي المتوسط، بغية تحسين الدقة في تحديد المواقع مع التقليل من التأخر الطبيعي المقترن بالسواتل في المدار الأرضي المنخفض وعمليات البحث والإنقاذ الدولية المستعينة بمنظومة السواتل.

## ٢ - المسائل ذات الصلة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض

٤٣ - لاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واصلت النظر، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، في المسائل ذات الصلة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل. وأحاطت اللجنة علماً بالمناقشة التي أجرتها اللجنة الفرعية في إطار هذا البند من جدول الأعمال، كما ورد في تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/911، الفقرات ٧٣-٨٣).

٤٤ - وشجعت اللجنة على المضي قدماً في التعاون الدولي على استخدام سواتل الاستشعار عن بُعد، وخصوصاً بالتشارك في الخبرات والتكنولوجيات من خلال مشاريع تعاونية على كل من الصعيد الثنائي والإقليمي والدولي.

٤٥ - ولاحظت اللجنة بارتياح أنّ الجزائر وجنوب أفريقيا ونيجيريا وقّعت، على هامش دورتها الحادية والخمسين، إعلان نوايا بشأن تطوير مجموعة سواتل النظام الأفريقي لإدارة الموارد وشؤون البيئة.

٤٦ - وشددت اللجنة على أهمية بيانات سواتل رصد الأرض في دعم الأنشطة المضطلع بها في عدد من مجالات التنمية المستدامة الرئيسية، وأكدت في هذا الصدد على أهمية توفير سبل الوصول، من دون تمييز، إلى بيانات الاستشعار عن بُعد وإلى المعلومات المستمدة منها بتكلفة

معقولة أو بلا مقابل وفي الوقت المناسب، وكذلك على أهمية بناء القدرات على استخدام تكنولوجيا الاستشعار عن بُعد، وخصوصاً من أجل تلبية احتياجات البلدان النامية.

٤٧- وأحاطت اللجنة علماً بارتياح بالعرض الإيضاحي الذي قدّمه المراقب عن أمانة الفريق المختصّ برصد الأرض إبان الدورة الخامسة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، بناءً على دعوة من الجمعية العامة في قرارها ٢١٧/٦٢، وذلك عن التقدّم المحرّز في تنفيذ خطة العمل التي مدتها عشر سنوات، الخاصة بالمنظومة العالمية لتنظيم رصد الأرض (جيوس)، ولاحظت أن هذه المنظومة صُمّمت لكي تقوم بمهمة تقديم إسهامات ملموسة في "مجالات المنافع المجتمعية" التسعة التالية: الكوارث والصحة والطاقة والمناخ والمياه والطقس والنظم الإيكولوجية والزراعة والتنوع الأحيائي.

٤٨- وأعرب عن رأي مفاده أن توافر صور عالية الاستبانة لمناطق حسّاسة بحرية على الإنترنت أمر يثير القلق. واقترح ذلك الوفد وضع مبادئ توجيهية تتسق مع السياسات الوطنية من أجل تنظيم توافر تلك البيانات الحساسة للعموم.

٤٩- وشجّعت اللجنة على زيادة التعاون بين الدول الأعضاء في مجال استخدام سواتل الاستشعار عن بُعد، وخصوصاً بالتشارك في الخبرات والتكنولوجيات من خلال مشاريع تعاونية على كل من الصعيد الثنائي والإقليمي والدولي.

### ٣- الحطام الفضائي

٥٠- لاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واصلت النظر، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، في بند الحطام الفضائي من جدول الأعمال. وأحاطت اللجنة علماً بالمناقشة التي أحرقتها اللجنة الفرعية بشأن الحطام الفضائي، حسبما ورد في تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/911، الفقرات ٨٤-١٠٠).

٥١- ولاحظت اللجنة بارتياح كبير أن الجمعية العامة قد أقرت، في الفقرة ٢٦ من قرارها ٢١٧/٦٢، المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي التي اعتمدها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٥٢- ولاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية تودّ أن تقوم لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي بإعلامها دورياً بأي تنقيحات تُدخل على مبادئها التوجيهية الخاصة بالتخفيف من الحطام الفضائي في ضوء تطور التكنولوجيات والممارسات المتبعة في التخفيف من الحطام الفضائي، وأنّ هذه المبادئ التوجيهية قد تُعدّل وفقاً لتلك التنقيحات.

- ٥٣- ونوهت اللجنة معربةً عن تقديرها بأن بعض الدول الأعضاء قد بادرت طواعية إلى تنفيذ تدابير للتخفيف من الحطام الفضائي، من خلال آليات وطنية تتسق مع المبادئ التوجيهية للجنة التنسيق المشتركة، وقالت إنها تتطلع إلى تلقي أحدث الأنباء عن تنفيذ تدابير للتخفيف من الحطام الفضائي من خلال آليات وطنية.
- ٥٤- ولاحظت اللجنة أن بعض الدول الأعضاء تواصل القيام بأبحاث متعلقة بمشكلة الحطام الفضائي على الصعيدين الوطني والدولي.
- ٥٥- ولاحظت اللجنة كذلك أن بنداً جديداً أدرج في جدول أعمال الدورة الثامنة والأربعين للجنة الفرعية القانونية التي ستعقد في عام ٢٠٠٩، عنوانه "تبادل عام للمعلومات عن الآليات الوطنية المتصلة بتدابير التخفيف من الحطام الفضائي"، وأن هذا البند سوف يتيح الفرصة للجنة لكي تطلع على مختلف النهج الوطنية المتبعة في تنفيذ المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي، وسوف يساعد الدول التي لا تزال بصدد العمل على استهلال تدابير وطنية من هذا القبيل.
- ٥٦- واتفقت اللجنة مع اللجنة الفرعية على أهمية النظر في مسألة الحطام الفضائي وعلى ضرورة التعاون الدولي من أجل تطوير استراتيجيات أنسب وأيسر تكلفةً للتخفيف إلى أدنى حد من وطأة تأثير الحطام الفضائي المحتمل على البعثات الفضائية في المستقبل، وأنه بمقتضى قرار الجمعية العامة ٦٢/٢١٧، ينبغي للدول الأعضاء، وخصوصاً البلدان التي لديها أنشطة في ارتياد الفضاء، أن توجه مزيداً من الانتباه إلى مشكلة اصطدام الأجسام الفضائية، بما فيها الأجسام الفضائية التي تحمل مصادر قدرة نووية على متنها، بالحطام الفضائي، وكذلك إلى الجوانب الأخرى من الحطام الفضائي، ومنها عودته إلى الغلاف الجوي.
- ٥٧- كما اتفقت اللجنة على أن المبادئ التوجيهية الطوعية للتخفيف من الحطام الفضائي من شأنها أن تزيد من التفاهم على الأنشطة المقبولة في الفضاء، وأن تعزز بالتالي الاستقرار في المسائل ذات الصلة بالفضاء، وتقلل من احتمالات الاحتكاك والتنازع.
- ٥٨- وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن اعتماد المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة إنما هو الخطوة الأولى نحو إيجاد حل شامل لمشكلة سلامة حركة المرور في الفضاء، وبأنها تتطلع إلى إجراء المزيد من المناقشات حول هذا الموضوع.
- ٥٩- ورئي أن مسألة الحطام الفضائي ينبغي أن تنظر فيها أيضاً للجنة الفرعية القانونية، بغية وضع إطار قانوني ملزم.

- ٦٠ - ورأى أحد الوفود أنّ الشفافية فيما بين الدول الأعضاء أمر لا غنى عنه للتخفيف من الحطام الفضائي، وحثّ جميع الدول المرتادة الفضاء على تبادل المعلومات بشأن مواقع الحطام الفضائي الذي قد ينجم عن أنشطتها الفضائية وبشأن خصائصه الفيزيائية.
- ٦١ - ورأت بعض الوفود أنّ المبادئ التوجيهية الطوعية، وإن كانت تمثل تقدماً مهماً، فهي لن تشمل كل الحالات التي ينشأ فيها حطام فضائي، وبناء على ذلك لا بدّ من إبقائها قيد النظر.
- ٦٢ - وذهب أحد الآراء إلى أنّ الدول الأكثر تسبباً في نشوء الحطام الفضائي والدول القادرة على اتخاذ إجراءات للتخفيف من الحطام الفضائي ينبغي أن تسهم أكثر من الدول الأخرى في جهود التخفيف من هذا الحطام.

#### ٤ - دعم إدارة الكوارث بواسطة النظم الفضائية

- ٦٣ - لاحظت اللجنة أنّ اللجنة الفرعية العلمية والتقنية نظرت، عملاً بقرار الجمعية ٢١٧/٦٢، في بند جدول الأعمال بشأن دعم إدارة الكوارث بواسطة النظم الفضائية، وأنّ اللجنة الفرعية طلبت من الفريق العامل الجامع أن ينظر في هذا البند، عملاً بما جاء في الفقرة ١٥٥ من تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخمسين. وأحاطت اللجنة علماً بالمناقشات التي أجرتها اللجنة الفرعية في إطار ذلك البند من جدول الأعمال، كما وردت في تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، بما في ذلك مناقشات الفريق العامل الجامع وتوصياته (A/AC.105/911)، الفقرات ١٠١-١١١، والمرفق الأول، الفقرات ١٤-٢١).
- ٦٤ - ولاحظت اللجنة بارتياح التقدم الذي أحرزه برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج "سبايدر") في تنفيذ أنشطته لعام ٢٠٠٧، بما في ذلك تدشين مكتبه في بون، ألمانيا، وإعداده للعمل بكامل طاقته، بحسب ما جاء في التقرير المتعلق بالأنشطة المنفّذة في عام ٢٠٠٧ في إطار برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (A/AC.105/899).
- ٦٥ - ولاحظت اللجنة بعين التقدير ما قدّمته دول أعضاء مختلفة من مبالغ كبيرة خارج الميزانية لدعم تنفيذ أنشطة برنامج "سبايدر" في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ وأنه، علاوة على المساهمات التي تم تلقيها حتى الآن، سوف تقدم الجمهورية التشيكية والنمسا مساهمات نقدية إضافية لدعم تنفيذ البرنامج.

٦٦- ولاحظت اللجنة بارتياح الزيادة الحاصلة في توافر المعلومات الفضائية وكذلك في توفير الخبرة الفنية لدعم جهود الإغاثة في حالات الطوارئ، كما يتبين من حجم الدعم الذي قُدِّم أثناء الكوارث الطبيعية الأخيرة، وهي إعصار "نرجس" في ميانمار والزلازل الذي ضرب مقاطعة سيشوان في الصين والفيضانات في ناميبيا.

٦٧- ولاحظت اللجنة أنه وفقا للفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١١٠/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول ٢٠٠٦، ينبغي أن يعمل برنامج "سبايدر" عن كثب مع مراكز الخبرة الوطنية والإقليمية في استخدام تكنولوجيا الفضاء في إدارة الكوارث لتكوين شبكة من مكاتب الدعم الإقليمية من أجل تنفيذ أنشطة البرنامج في مناطق هذه المراكز على نحو منسق ولاستغلال الخبرات والقدرات المهمة التي توفرها، وسوف توفرها، الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، وأيدت المبادئ التوجيهية التالية لاختيار مكاتب الدعم الإقليمية تلك وإنشائها:

(أ) تعتمد الدولة العضو أو مجموعة الدول الأعضاء التي قدّمت عرضا لإنشاء مكتب الدعم الإقليمي المقترح وتمويله والتي وافق مكتب شؤون الفضاء الخارجي، بالتشاور مع المجموعة الإقليمية المعنية، على عرضها، إلى إنشاء مكتب دعم إقليمي لبرنامج "سبايدر" ضمن كيان قائم؛

(ب) ينبغي أن يوفر هذا الكيان للمكتب الحيز الذي سيشغله والمرافق (المعدات الحاسوبية والأثاث المكتبي ووسائل الاتصال والصيانة والدعم التشغيلي) وخبيرا واحدا على الأقل ليكون منسق مكتب الدعم الإقليمي. وينبغي أن يوفر الكيان تمويلا إضافيا لضمان اشتراك موظفي مكتب الدعم في أنشطة برنامج "سبايدر" وغيرها من الأنشطة ذات الصلة، وكذلك لدعم الأنشطة المتصلة ببرنامج "سبايدر" الموافق عليها لكي ينفذها مكتب الدعم الإقليمي؛

(ج) يباشر مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي، إثر تلقيه عرضا رسميا لإنشاء وتمويل مكتب دعم إقليمي، وبعد التشاور مع المجموعة الإقليمية المعنية، العمل مع الكيان الذي أبدى استعدادا لإنشاء المكتب، من خلال تبادل الرسائل، على رسم خطة عمل مقترحة لكي ينفذها ذلك المكتب وفقا لخطة عمل برنامج "سبايدر" الموافق عليها؛

(د) يقدم مكتب شؤون الفضاء الخارجي إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، ضمن التقرير السنوي لبرنامج "سبايدر"، تقريرا سنويا عن أنشطة مكتب الدعم الإقليمي؛

(هـ) ينبغي أن يتشاور مكتب شؤون الفضاء الخارجي مع مجموعة الدول الأفريقية بشأن العرضين اللذين تلقاهما من الجزائر (عن شمال أفريقيا) ونيجيريا (عن غرب أفريقيا).

٦٨- ورأت بعض الوفود أن برنامج "سبايدر" ينبغي أن يواصل تنسيق أنشطته مع المؤسسات والمبادرات الأخرى القائمة التي تروّج استخدام الحلول الفضائية لإدارة مخاطر الكوارث، منعا لأي ازدواج في الجهود بين عمل برنامج "سبايدر" والعمل الذي تضطلع به هذه المؤسسات والمبادرات.

٦٩- وكان من رأي بعض الوفود أنه ينبغي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي أن يراعي، في تخطيط أعمال برنامج "سبايدر" للأمدين المتوسط والطويل، الحقائق المالية التي تواجهها الأمم المتحدة وأن يعمل على إيجاد السبل الكفيلة بزيادة الكفاءة والاقتصاد في التكاليف.

## ٥- التطورات الأخيرة في النظم العالمية لسواتل الملاحه

٧٠- وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٢/٢١٧، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في بند جدول الأعمال المتعلق بالتطورات المستجدة في النظم العالمية لسواتل الملاحه بصفته بندا جديدا ثابتا، واستعرضت المسائل المتصلة باللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحه، وآخر التطورات في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحه والتطبيقات الجديدة لهذه النظم.

٧١- ولاحظت اللجنة أنّ رئيس اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحه أدلى ببيان في اللجنة الفرعية عن أنشطة اللجنة الدولية الجارية والمقبلة، عملا بقرار الجمعية العامة ٦٢/٢١٧.

٧٢- ولاحظت اللجنة أنّ مكتب شؤون الفضاء الخارجي يقوم بدور الأمانة التنفيذية للجنة الدولية ولمنتدى مقدمي الخدمات. وأشادت اللجنة بالمكتب لما يواصل تقديمه من دعم لدى اضطلاع بدوره كأمانة تنفيذية.

٧٣- ولاحظت اللجنة بعين التقدير أنّ اللجنة الدولية أنشئت على أساس طوعي لتكون بمثابة منتدى لتعزيز التعاون، حسب الاقتضاء، في المسائل ذات الاهتمام المشترك بين أعضائها والمتصلة بتحديد المواقع بواسطة السواتل، والملاحه، والتوقيت، والخدمات ذات القيمة المضافة، فضلا عن التعاون على تحقيق التوافق في النظم العالمية لسواتل الملاحه وإمكانية استخدامها تبادليا، ولترويج استخدام هذه النظم في دعم التنمية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية. ولاحظت اللجنة بعين التقدير أيضا أنّ إنشاء اللجنة الدولية إنما هو النتيجة الفعلية لتنفيذ توصيات اليونسيس الثالث.

٧٤- ولاحظت اللجنة بارتياح أنّ اللجنة الدولية عقدت اجتماعها الأول في فيينا يومي ١ و٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ (A/AC.105/879) واجتماعها الثاني في بنغالور، الهند، من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ (A/AC.105/901). ولاحظت اللجنة أيضا أنّ الاجتماع

الثالث للجنة الدولية سيعقد في باسادينا، الولايات المتحدة، من ٨ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وأن الاجتماع الرابع سوف يعقد في الاتحاد الروسي في العام ٢٠٠٩.

٧٥- ولاحظت اللجنة أن منتدى مقدمي الخدمات، الذي أنشئ لتعزيز توائم النظم الإقليمية والعالمية الحالية والمقبلة لسواتل الملاحة وإمكانية استخدامها تبادليا، والذي يضم في الوقت الراهن الاتحاد الروسي والصين والهند والولايات المتحدة واليابان، وكذلك الجماعة الأوروبية، عقد اجتماعه الأول في بانغالور، الهند، في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

٧٦- ولاحظت اللجنة أن بنية العضوية في اللجنة الدولية تتكون من أعضاء وأعضاء مشاركين ومراقبين، وأن هذه العضوية تضم في الوقت الحاضر تسع دول والجماعة الأوروبية و ١٥ منظمة (ما بين كيانات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية). ولاحظت اللجنة كذلك أن المشاركة في اللجنة الدولية مفتوحة أمام كل الدول والكيانات التي تقدم خدمات في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحة أو تستفيد بهذه الخدمات وتكون مهتمة بأنشطة اللجنة الدولية ومستعدة للمشاركة فيها بنشاط.

٧٧- واتفقت اللجنة على أهمية التعاون الدولي في المسائل المتصلة بالتوائم وإمكانية الاستخدام المتبادل بين النظم الفضائية الإقليمية والعالمية لتحديد المواقع والملاحة والتوقيت، وعلى أهمية تعزيز استخدام النظم العالمية لسواتل الملاحة بما يعود بالمنفعة على كل سكان المعمورة، نظرا لما للخدمات الفضائية الخاصة بتحديد المواقع والملاحة والتوقيت من أهمية حيوية لكل الاقتصادات والمجتمعات.

٧٨- ولاحظت اللجنة أن اللجنة الدولية أنشأت بوابة خاصة بها على الإنترنت لتوفير المعلومات عن أنشطتها وأنشطة منتدى مقدمي الخدمات التابع لها.<sup>(3)</sup>

٧٩- ولاحظت اللجنة أيضا أنه، نظرا لنشوء نظم فضائية جديدة لتحديد المواقع والملاحة والتوقيت، من الأهمية بمكان لصالح الجميع أن تكون هذه النظم متوائمة وقابلة للاستخدام التبادلي.

## ٦- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

٨٠- لاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، واصلت نظرها في البند المتعلق باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء

(3) بوابة المعلومات الخاصة باللجنة الدولية متاحة على العنوان التالي: [www.icgsecretariat.org](http://www.icgsecretariat.org).

الخارجي. وأحاطت اللجنة علما بالمناقشة التي أجرتها اللجنة الفرعية بشأن استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، كما وردت في تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/911)، الفقرات ١٣٤-١٥٣).

٨١- ولاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية دعت في دورتها الخامسة والأربعين فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي إلى الانعقاد من جديد برئاسة سام أ. هاريسون (المملكة المتحدة). ولاحظت اللجنة أن الفريق العامل نظر في النتائج التي أحرزها فريق الخبراء المشترك بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية والوكالة الدولية للطاقة الذرية في وضع إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بعنصر الأمان في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي المخطط لها والمرتبقة حاليا.

٨٢- ولاحظت اللجنة أن الفريق العامل المشترك أعد النص المحدث لمشروع إطار الأمان لتطبيقات مصادر القدرة النووية الذي أتاحتها الأمانة لاحقا في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.292/Rev.1، وأرسل في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ إلى الدول الأعضاء والمراقبين الدائمين لدى اللجنة، وكذلك إلى اللجان الأربع المعنية بمعايير الأمان والتابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وإلى لجنة معايير الأمان التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، لإبداء تعليقاتها عليها. ولاحظت اللجنة كذلك أن فريق الخبراء المشترك نظر، أثناء اجتماعه الرابع المعقود في فيينا في الفترة من ٩ إلى ١١ حزيران/يونيه، في التعليقات التي وردت حتى ذلك التاريخ.

٨٣- ولاحظت اللجنة بارتياح أن فريق الخبراء المشترك يواصل بنجاح تنفيذ الإجراءات المبينة في خطة عمله للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠.

٨٤- ورئي أن من المستصوب جدا تطبيق أفضل للممارسات من أجل حماية الناس والبيئة في المحيط الحيوي للأرض والأفراد المشاركين في بعثات تستخدم مصادر القدرة النووية ومن أجل حماية بيئة الفضاء الخارجي.

٨٥- ورأى أحد الوفود أنه، إلى أن يتم تحديد إطار الأمان بوضوح ويُحرزَ تقدم صوب إعلان التزامات أكثر تحديدا فيما يتعلق باستخدام هذه المصادر مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، ينبغي أن يكون استخدام هذه المصادر مقيدا إلى أقصى حد، وينبغي تزويد البلدان الأخرى بمعلومات شاملة وشفافة تبيّن التدابير المتخذة لضمان الأمان. وذهب ذلك الوفد إلى أنه لا يوجد أي مبرر للتفكير في استخدام مصادر القدرة النووية في مدارات الأرض، إذ تتوفر لهذا الغرض مصادر أخرى للطاقة أكثر أمنا ومثبتة الكفاءة.



- ٨٦- ورئي أن من الضروري العمل على صوغ معايير دولية ملزمة تتناول مصادر القدرة النووية والتشجيع على صوغها.
- ٨٧- ورئي أن من شأن اعتماد إطار أمان لاستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أن يعزز النظام القائم المنطبق على استخدام هذا النوع من مصادر الطاقة في الفضاء الخارجي.
- ٨٨- ورأى أحد الوفود أن النشاط التنظيمي المقترن باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي هو واجب الدول وحدها، بصرف النظر عن المستوى الذي بلغته من التنمية الاجتماعية أو الاقتصادية أو العلمية أو التقنية، وأن هذه المسألة تهم الإنسانية جمعاء. وذهب ذلك الوفد إلى أن الحكومات تتحمل مسؤولية دولية عن الأنشطة الوطنية التي تُستخدم فيها مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وتضطلع بها منظمات حكومية أو غير حكومية، وأن هذه الأنشطة يجب أن تكون مفيدة للبشرية لا ضارة بها.
- ٨٩- وكان من رأي بعض الوفود أن مصادر القدرة النووية لا تزال تؤدي دورا مهماً في استكشاف الفضاء لأنها ما زالت مصدر الطاقة الوحيد لبعض البعثات الفضائية.

## ٧- الأجسام القريبة من الأرض

- ٩٠- لاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت في البند المتعلق بالأجسام القريبة من الأرض من جدول أعمالها، في إطار خطة العمل الثلاثية السنوات التي عدّلت في دورتها الرابعة والأربعين (A/AC.105/890، المرفق الثالث). وأحاطت اللجنة علماً بالمناقشة التي أجرتها اللجنة الفرعية في إطار ذلك البند من جدول الأعمال، كما وردت في تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/911، الفقرات ١٥٤-١٦٦).
- ٩١- ولاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية دعت فريقها العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض إلى الاجتماع من جديد، برئاسة ريتشارد كروثر (المملكة المتحدة). ولاحظت اللجنة بارتياح العمل الذي نفذه الفريق العامل وفريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض وأقرت خطة العمل المتعددة السنوات المعدلة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ (A/AC.105/911، المرفق الثالث).
- ٩٢- ولاحظت اللجنة أن المؤتمرات الدولية، مثل المؤتمر القادم المعنون "مرور ١٠٠ سنة على ظاهرة تنغوسكا: الماضي والحاضر والمستقبل"، الذي ستستضيفه أكاديمية العلوم الروسية في موسكو من ٢٦ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، تتيح فرصاً لإذكاء الوعي لدى صنّاع القرار بالخطر الذي تشكله الأجسام القريبة من الأرض ولتعزيز التعاون.

## ٨ - السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧

٩٣- لاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت في البند المتعلق بالسنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ من جدول أعمالها، في إطار خطة العمل الثلاثية السنوات التي اعتمدها في دورتها الثانية والأربعين (A/AC.105/848، المرفق الأول). وأحاطت اللجنة علماً بالمناقشة التي أجرتها اللجنة الفرعية في إطار ذلك البند من جدول الأعمال، كما وردت في تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/911، الفقرات ١٦٧-١٨١).

٩٤- ولاحظت اللجنة بعين التقدير أن خطة العمل الثلاثية السنوات المعتمدة في الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية (A/AC.105/848، المرفق الأول) قد مُدِّت لتشمل أربع سنوات، وأن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية ستتناول موضوع السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ بالمناقشة كبنء منفرد من جدول الأعمال في دورتها السادسة والأربعين في عام ٢٠٠٩.

٩٥- ولاحظت اللجنة بارتياح أن السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ هي مسعى دولي قامت فيه الدول من جميع أنحاء العالم باستضافة صفائف من الأجهزة أو تقديم باحثين أو إبداء الاستعداد لدعم بعثات فضائية، وأن الافتتاح الرسمي للحملة العالمية للسنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ جرى خلال الدورة الرابعة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، وواكبه تنظيم معرض عن السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ في مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

٩٦- ولاحظت اللجنة أن حلقة العمل الرابعة حول السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ وعلوم الفضاء الأساسية، المشتركة بين الأمم المتحدة ووكالة الفضاء الأوروبية والإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء التابعة للولايات المتحدة والوكالة اليابانية لاستكشاف الفضاء الجوي، والتي استضافتها حكومة بلغاريا، عُقدت في سوزوبول، بلغاريا، من ٢ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وذلك في أعقاب حلقة العمل الثالثة التي عقدت في طوكيو، في عام ٢٠٠٧. ولاحظت اللجنة كذلك أن حلقة العمل الخامسة ستستضيفها جمهورية كوريا في جيغو من ٢٢ إلى ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

٩٧- وأحاطت اللجنة علماً أيضاً بأن المدرسة الأوروبية للفيزياء الشمسية المنبثقة عن السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ ستعقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في المركز الدولي للفيزياء النظرية في تريستي بإيطاليا.

٩- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك سائر المسائل المتصلة بالتطورات في الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها

٩٨- لاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت في البند المتعلق بالمدار الثابت بالنسبة للأرض والاتصالات الفضائية من جدول الأعمال كموضوع/ بند منفرد للمناقشة. وأحاطت اللجنة علماً بالمناقشة التي أجرتها اللجنة الفرعية في إطار ذلك البند من جدول الأعمال، كما وردت في تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/911، الفقرات ١٨٢-١٨٩).

٩٩- وكررت بعض الوفود الإعراب عن الرأي القائل بأن المدار الثابت بالنسبة للأرض هو مورد طبيعي محدود معرض لخطر التشبع. وذهبت تلك الوفود إلى أنه ينبغي ترشيد استغلال المدار الثابت بالنسبة للأرض وإتاحته لجميع البلدان، بصرف النظر عن قدراتها التقنية الحالية، ومن ثم توفير الفرصة لها لاستخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض وفق شروط عادلة، مع إيلاء الاعتبار، بوجه خاص، لاحتياجات البلدان النامية والوضع الجغرافي لبعض البلدان، بمشاركة الاتحاد الدولي للاتصالات وتعاونها. وبناءً على ذلك، اعتبرت تلك الوفود أن البند المتعلق بالمدار الثابت بالنسبة للأرض ينبغي أن يظل مدرجاً في جدول أعمال اللجنة الفرعية لمزيد من المناقشة، بغرض مواصلة تحليل الخصائص العلمية والتقنية لهذا المدار.

#### ١٠- مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الفرعية العلمية والتقنية السادسة والأربعين

١٠٠- لاحظت اللجنة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت في المقترحات الخاصة بمشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين، وأنها أقرت توصيات فريقها العامل الجامع بشأن مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين (A/AC.105/911، الفقرات ١٩٠-١٩٣ والمرفق الأول).

١٠١- ورحبت اللجنة باتفاق اللجنة الفرعية على أن يكون موضوع ندوة عام ٢٠٠٩ التي سينظمها الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، المختار من قائمة مواضيع مقترحة من الاتحاد، هو "دور سواتل رصد الأرض في تعزيز فهم شواغل تغير المناخ ومعالجتها"، وعلى أن تُعقد هذه الندوة خلال الأسبوع الأول من دورة اللجنة الفرعية السادسة والأربعين.

١٠٢- وبناءً على مداوات اللجنة الفرعية العلمية والتقنية أثناء دورتها الخامسة والأربعين، اتفقت اللجنة على مشروع جدول الأعمال المؤقت التالي لدورة اللجنة الفرعية السادسة والأربعين:

- ١- تبادل عام للآراء وعرض استهلاكي للتقارير المقدّمة عن الأنشطة الوطنية.
- ٢- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.
- ٣- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٤- المسائل المتعلقة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض.
- ٥- الحطام الفضائي.
- ٦- دعم إدارة الكوارث بواسطة النظم الفضائية.
- ٧- التطورات الأخيرة في النظم العالمية لسواتل الملاحية.
- ٨- البنود التي سينظر فيها ضمن خطط العمل:
  - (أ) استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي؛
  - (العمل المزمع لسنة ٢٠٠٩ مُبَيَّنٌ في خطة العمل المتعدّدة السنوات الواردة في تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين (A/AC.105/890، المرفق الثاني، الفقرة ٧))
  - (ب) الأجسام القريبة من الأرض.
  - (العمل المزمع لسنة ٢٠٠٩ مُبَيَّنٌ في خطة العمل المتعدّدة السنوات الواردة في تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين (A/AC.105/911، المرفق الثالث، الفقرة ١١)).
- ٩- موضوع/بند منفرد للمناقشة: دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك سائر المسائل المتصلة بالتطورات في الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها.

- ١٠ - موضوع/بند منفرد للمناقشة: السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧.
- ١١ - مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، بما في ذلك تحديد المواضيع التي يعتزم تناولها بالمناقشة كمواضيع/بنود منفردة أو في إطار خطط العمل المتعددة السنوات.
- ١٠٣ - وأقرت اللجنة التوصية الداعية إلى أن ينعقد من جديد كل من الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي والفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض وفقاً لخطتي عملهما المتعددي السنوات (A/AC.105/911)، المرفق الأول، الفقرتان ٢٣ و ٢٤)، واتفقت على أن تدعو اللجنة الفرعية الفريق العامل الجامع إلى الانعقاد من جديد في دورتها السادسة والأربعين.